

المجلس الأعلى للقضاء

قرار

رقم ٢٠٢٦/٣٥

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في دبا

استناداً إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

ينقل مقر المحكمة الابتدائية في دبا من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد الواقع
في منطقة (الوعب).

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٦/٢/١م.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٧ من شعبان ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٦ من يناير ٢٠٢٦م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيد

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء